

إلى السيد وزير الداخلية
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال كتابي

إعفاء الطلبة والتلاميذ من الرسم المحلي على مطابقة نسخ الشواهد الدراسية لأصولها

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

على غرار الإعفاء من واجب التمبر المطبق على الوثائق والشهادات الدراسية طبقا لمقتضيات المادة 250 (البند 4 من 1) من المدونة العامة للضرائب، يتطلع الطلبة والتلاميذ إلى تمديد هذا الإعفاء ليشمل الرسم المحلي المفروض من قبل الجماعات الترابية على الإشهاد على مطابقة الوثائق والشواهد الدراسية لأصولها. وتجدر الإشارة إلى أن العديد من هذه الجماعات تتغاضى عن استخلاص هذه الرسوم من الطلبة والتلاميذ في حين تتشبهت أخرى بتحصيلها مما يخلق نوعا من التباين والتمييز بين هذه الشريحة (الطلبة والتلاميذ) التي تستحق كل الدعم والتشجيع. ولذلك، نسألكم عن الإجراءات التي ستتخذونها لتقنين وتعميم إعفاء الطلبة والتلاميذ من الرسم المحلي على مطابقة نسخ الشواهد الدراسية لأصولها؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

خليل مالكة